




180 EASTERN OF BETHLEH



جمهورية مصر العربية
وزارة التجارة والصناعة
قطاع العلاقات والتجارة الخارجية

الإدارة العامة
للبحوث الفنية ودعم القطاعات

السيد الأستاذ/ الشحات غتوري
وكيل أول وزارة المالية - رئيس مصلحة الجمارك
تحية طيبة وبعد...

تحاقاً إلى كتابك لسبادتكم رقم ٢٦٦٢ بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٣ بشأن صدور القرار الوزاري رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٢٢ بشأن تعديل بعض أحكام القواعد المنفذة لأحكام قانون الاستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥.

وحيث تلقى قطاع العديد من الاستفسارات عن كيفية تنفيذ التعديل المشار إليه، ومنها كتاب السيد مدير عام التنسيق ودعم المنشآت بشأن الاستفسار عما يتبع مع مشمول البيان الجمركي رقم ١٩٩٤٠١ لسنة ٢٠٢٢ وهو عبارة عن لائش بحري مستعمل بقيمة أكثر من ٢٥ ألف دولار وارد من الشركة الأم بالأسرار التي الفرع والمستورد هو المورد ومدون بالمستندات انه تم سداد القيمة بالخارج.

تشرف بإخطابك سبادتكم انه بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٢٣ وافقت معالي وزير التجارة والصناعة على إضافة حذنة جديدة للحالات المنصوص عليها بالمادة الأولى من القرار الوزاري رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٢٢ والتي لا تسري عليها أحكام المادة (٩) من لائحة القواعد المنفذة لأحكام قانون الاستيراد والتصدير وهي:

"الرسائل الواردة من الشركة الأجنبية إلى فروعها ومكاتب تمثيلها داخل جمهورية مصر العربية والتي تم سداد قيمتها بالخارج".

رقم	٢٠٢٢/٧/١٦
بتاريخ	٢٠٢٢/٧/١٦

ومن ثم فإن هذه الرسائل غير ملزمة بتحرير نموذج (٤)

برجاء التفضل بالإحاطة والتبني بالتصميم على المنافذ الجمركية لاحقاذاً اللازم في ضوء ما تقدم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام...

مساعد الوزير
للشؤون الاقتصادية
إبراهيم المجبى

تحريراً في: ٢٠٢٢/٧/٧



مصلحة الجمارك
قطاع النظم والإجراءات
الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية
الإدارة العامة للسياسات والإجراءات
إدارة البحوث الفنية ودعم القطاعات



إدارة البحوث الفنية ودعم القطاعات

رقم	٢٠
بتاريخ	١

منشور إستيراد رقم (٣٣) لسنة ٢٠٢٢

إشارة إلى :-

* قانون الإستيراد والتصدير رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتهما.

إلحاقاً ب :-

* منشور استيراد رقم (١٧) لسنة ٢٠٢٢ والمعلن به القرار الوزاري رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٢٢.

* منشور استيراد رقم (٣٠) لسنة ٢٠٢٢ والخاص بالقرار الوزاري رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٢٢.

جاءني إجماع ما يلي

* يطبق كتاب السيد الأستاذ / مساعد وزير التجارة والصناعة للشؤون الاقتصادية رقم ٣٠٤٢ في ٢٠٢٢/٧/٧ الموضوع بعاليه والخاص بإضافة حالة جديدة من الحالات المنصوص عليها بالقرار الوزاري رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٢٢ والمتضمن عدم سريان أحكام المادة (٩) من اللائحة الاستيرادية على " الرسائل الواردة من الشركة الأجنبية إلى فروعها ومكاتب تمثيلها داخل جمهورية مصر العربية والتي تم سداد قيمتها بالخارج".

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام...

رئيس الإدارة المركزية
للسياسات والإجراءات الجمركية

مدير عام الإدارة العامة
للسياسات والإجراءات الجمركية

مدير إدارة
البحوث الفنية ودعم القطاعات

د/ نجوى جابر شحاتة

د/ عاصم صلاح الكاشف

د/ ياسر ممدوح سليمان

الإسكندرية في ١٧ ذو الحجة ١٤٤٣ هـ
الموافق: ١٦ يوليو ٢٠٢٢
السيد الأستاذ /